صحيح مسلم

43 | التعليق على صحيح مسلم كتاب الصلاة | فضيلة الشيخ أد.#سامي_الصقير | 02 جمادى الآخرة 6441هـ

سامي بن محمد الصقير

بسم الله الرحمن الرحيم. قال الامام مسلم رحمه الله حدثنا عمرو الناقد قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن ابن طاووس عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال امر النبي صلى الله عليه وسلم ان يسجد على سبع ونهي ان يكفت الشعر والثياب - 00:00:00

هنا محمد بن حاتم قال حدثنا بهزه كلمني عن الحديث وذكرنا اقسام الحائل قلنا الحائل اما ان يكون بالنسبة للركبتين واطراف القدمين واما ان يكون بالنسبة لبقية الاعضاء فان كان بالنسبة - 00:00:20

وان كان الحائل بالنسبة للقدمين واطراف للركبتين واطراف القدمين فهذا جائز بالاتفاق ولهذا صلى النبي صلى الله عليه وسلم بالنعلين والخفين وصلى بالازار والرداء وهما يحولان دون مباشرة الركبتين واطراف الاصابع للارض - 00:00:40

واما اذا كان الحائل لبقية الاعضاء فهذا على اقسام ثلاثة القسم الاول ان يكون الحائل من اعضاء السجود كما لو سجد كما لو وضع يديه على ركبتيه فلا يصح والقسم الثاني ان يكون الحائل - 00:00:59

من منفصل عن المصلي ان يكون الحائل متصلا بالمصلي لكن ليس من اعضاء السجود كما لو سجد على عمامته او ازاره فهذا اذا دعت الحاجة اليه فلا بأس. واما مع عدم الحاجة فهو مكروه - 00:01:18

والقسم الثالث ان يكون الحائل منفصلا الخمرة والسجادة فلا بأس طيب ايضا من الحديث اخذنا الفوائد اي نعم انه انه انه تشترط ظاهر الحديث انه يشترط تشترط مباشرة الاعضاء الارض - 00:01:36

طيب منها ايضا من فوائد هذا الحديث العمل بالاشارة العمل بالإشارة لقوله واشار الى انفه والعمل بالاشارة له امثلة منها الاخرس تعتبر اشارته لانه لا سبيل له للافهام الا الاشارة - 00:02:03

ومنها ايضا من اصابته علة وليس اخرس لكن اصابته علة تمنعه من الكلاب كما في قصة الجارية التي رظ اليهودي رأسها بين حجرين وقيل لها من قتلك فلان فلان فأومأت برأسها - 00:02:28

اي نعم اعملت هذه الاشارة ومنها ايضا اذا الاشارة يعمل بها اذا كان اذا كان الكلام يمتنع شرعا كما لو كان الانسان يصلي فحينئذ يشير وقد وقد حصل من الرسول عليه الصلاة والسلام فانه لما صلى باصحابه وقاموا خلفه لما جحش جعلت قدمه اشار اليهم - 00:02:46

هذا المجلس وكذلك ايضا الاشارة تعتبر في غير ذلك. والقاعدة ان المفهوم ان المعلوم من الاشارة يقوم ان المفهوم من الاشارة يقوم مقام المعلوم من العبارة المفهوم من العبارة الاشارة يقوم مقام المعلوم من العبارة - 00:03:15

الا ان العلماء رحمهم الله استثنوا من ذلك مسائل منها اولا الشهادة فلا تصح اشارة ولو فهمت الا من الاخرس ولو ان انسان مثلا جاء الى القاضي واراد ان يشهد وصار - 00:03:38

يشير يقول هنا لا تصح لابد ماذا؟ لابد من النطق الا في حق من لا يستطيع ومنها ايضا اليمين لا يصح ان يحلف اشارة تنعقد اليمين بالاشارة ومنها ايضا لو حلف - 00:03:58

لا يكلم شخصا لو حلف لا يكلم شخصا فاشار اليه والله ما اكلم زيدا. ثم قال لا لا يحنث لان هذا اشارة وليس وليس كلاما طيب في اخر الحديث يقول ولا اكف شعرا ولا ثوبا - 00:04:24

الكف هو ان يجذبه حتى يرتفع واللف ان يطويه حتى يحزمه على بطنه ولا اكف شعرا ولا ثوبا الكف ان يجذبه حتى يرتفع يعني هكذا

هذا الكف واللف ان يرفعه من اسفل - 00:04:49
ويربطه على بطنه وظاهر كلام الفقهاء رحمهم الله انه لا فرق في ذلك اعني في كراهته في الصلاة بين ان يفعل ذلك عند الصلاة لاجل الصلاة او لعمل قبل الصلاة - 00:05:13
يعني لو كان مثلا يعمل عمل ورفع ثوبه او كفه بعمل. ثم حانت الصلاة واراد ان يصلي فانه ينهى عن ذلك ويجب ان يرد ثوبه الى طبيعته وظاهر الحديث ايضا ان النهي يشمل كف الثوب كله - 00:05:30
كما لو كف الكم من اسفل او بعظه يعني جميع اطراف الثوب لا تكف والحكمة من النهي عن الكف اولا انه مناف لما يجب من انه مناف لما يشرع من الزينة - 00:05:53
فان من تمام الزينة ان يكون الثوب مرسلا وقد قال الله عز وجل يا بني ادم خذوا زينتكم عند كل مسجد ومنها ايضا من حكم انه قد يفعل ذلك ترفعا - 00:06:13
بان لا يتلوث ثوبه وهذا فيه نوع من الكبر وينافي الصلاة. لان الصلاة محل ذل وخضوع ومنها ايضا انه انه ينافي ما ينبغي من نشر الثوب حتى يشمل مساحة اكبر - 00:06:30
لتشهد له يوم القيامة عند الله عز وجل لان مواضع الصلاة تشهد للعبد عند الله تبارك وتعالى. نعم لا هذا ما ينهى عنه يدخل لا اكف شعرا ولا ثوبا يعني يفسر الكموم تفسير الكموم هذا هذا هو كف الثوب. او من كف الثوب - 00:06:50
ان يفسر الكموم وكذلك ايضا يجمع ثوبه ويربط على بطنه هذا ينهي عنه. لان هذا يلافي اخذ الزينة الوعد منا الان لو ذهب الى ملك هل يذهب بهذه الهيئة لان الذي يكف آآ اكمامه او يكف ثوبه يدل على ان الرجل مشغول عنده عمل - 00:07:23
فهو مناف لما يشرع من الزينة لا هذي نوع من اللبس في الصلاة قال هكذا هذا نوع من اللبس ما يسمى كف لان الغترة والشماغ تلبس هكذا. وتلبس هكذا وتلبس هكذا. نعم - 00:07:51
نعم ايش كل صلاة لا نقص عند كل مسجد يعني عند كل صلاة ذهبت الى الصلاة تقف بين يدي من الله عز وجل والله احق من يتجمل له واحق من يتزين له. انا لو اردت ان - 00:08:13
تروح تذهب تقابل مسؤول مسؤولين بتروح تشتري لك ثوب وشماغ ويكوي وعطر ايهما اولى ان تتجمل لله عز وجل او لاحد المخلوقين انا اقول لك تجملك لهذا المسؤول او لهذا هذا من الادب ومما جرى به العرف لكن الله عز وجل احق من - 00:08:39
يتجمل له حتى في البيت. نعم. ايه البيت وانت بتقف بين يدي الله اقول لا بأس لكن لكن الافضل ان ان تتجمل نعم ايضا كف الشعر مثله لا هو جمهور العلماء على ان هذا من باب الادب. نعم - 00:09:05
يلبس نعم يتجملون حتى في بيته نقل عن كثير من السلف انهم كانوا اذا ارادوا صلاة الليل لبسوا اجمل الثياب وصلوا نعم احسن الله اليك قال رحمه الله حدثنا محمد ابن حاتم قال حدثنا - 00:09:39
قال حدثنا باز قال حدثنا بهس قال حدثنا مهيب قال ابن حاتم قال حدثنا محمد بن حاتم. نعم. قال حدثنا بهس قال حدثنا وهيب. قال حدثنا عبد الله بن طاووس - 00:10:20
عن طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اسجد على سبعة اعظم. الجبهة واشار بيده على انفه واليدين والرجلين واطراف القدمين ولا نكفت الثياب ولا الشعر - 00:10:34
ابو الطاهر قال اخبرنا عبد الله بن وهب قال احدثني ابن جريج عن عبد الله ابن طاووس عن ابيه عن عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اسجد على سبع ولا اكفت الشهر - 00:10:51
الجبهة الجبهة والانف واليدين والركبتين والقدمين قال حدثنا عمرو بن سواد العامري قال اخبرنا عبد الله بن وهب قال اخبرنا عمرو بن الحارث ان بكيرا حدثه ان قريبا مولى ابن عباس رضي الله عنهما حدثه عن عبد الله ابن عباس انه رأى عبد الله - 00:11:05
الحارثي يصلي ورأسه معقوص من ورائه. فقام فجعل يحله فلما انصرف اقبل الى ابن عباس فقال ما لك ورأسي؟ فقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما مثل هذا مثل الذي يصلي وهو مكتوف - 00:11:28

يعني عكس الشعر هو هو كفه الذي ورد في الحديث. جاء كفه شعرا ولا ثوبا وذلك بان يجمع شعره. او اذا اراد ان يسجد يقول هكذا ثم يسجد هذا داخل في - 00:11:45

الكف نعم وفي ايضا دليل على مشروعية الامر بالمعروف والنهي عن المنكر لان ابن عباس رضي الله عنهما بادر بانكار المنكر عن ابي الهاد عن محمد ابن إبراهيم في نسخة ساقطة عندي هنا - 00:11:59

وضعها في نسخة موجود عندي حديثنا قتيبة سعيد قال حدثنا وهو ابن مضر عن محمد بن ابي ابراهيم اذا سجد العبد سجد معه سبعة اطراف لا المراد بالقدمين اطراف الاصابع - 00:12:28

كما في الرواية الاخرى لاطلقت الجديدة او الطريقة تاع ما يشمل الكعب لما يغسل لكن هنا المراد بالقدمين ليست جميع القدم وانما الاطراف القدمين الاصل انما ثبت للرجال ثبت للنساء - 00:13:02

المرأة ايضا لا تكف شعرا ولا تكف ثوبا لا هذا هذا وظع لكن ما يعني منهي عنه انها تجمعه لاجل الصلاة تكفوا لاجل الصلاة اما اذا اذا توضعت منه الظفائر ما في بأس - 00:13:34

اي مقدمة الرأس يعني مثل لو كان لها شعر او الرجل له شعر. اذا اراد ان يسجد يكفه لا مكروه هذا نعم باب الاعتدال في السجود ووضع الكفين على الارض ورفع المرفقين على الجنبين ورفع البطن على الفخذين في السجود - 00:13:57

قال رحمه الله حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال حدثنا وكيع عن شعبة عن قدادة عن انس عن انس انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتدلوا في السجود ولا يبسط احدكم ذراعيه انبساط الكلب - 00:14:21

قال حدثنا محمد ابن المثنى وابن بشار وابن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال وحدثنيه يحيى ابن حبيب قال حدثنا خالد يعلي ابن الحارث قال حدثنا شعبة بهذا الاسناد. وفي حديث ابن جعفر ولا يتبسط احدكم لراعيه انبساط الكلب - 00:14:36

يحيى ابن يحيى قال اخبرنا عبيد الله ابن اياد عن اياد عن اياد عن البراء انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سجدت كفيك وارفع مرفقيك طيب الحديث الاول يقول الاعتدال في السجود ومعنى الاعتدال في السجود ان تكون - 00:14:54

الفخذان قائمتين ان تكون الفخذان قائمتين يعني بعض الناس في حال السجود تجد انه يمد ظهره مدا كثيرا فلا تكون الفخذ قائمة بل تكون ايش مائلة نعم اذا اعتدلوا بالسجود الاعتدال في السجود ان تكون الفخذان قائمتين - 00:15:12

ان تكون الفخذان قائمتين والركوع والسجود يشتري كان ويفترقان يشترك الركوع والسجود في التفريج فهو سنة الركوع وفي السجود وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى فرج بين يديه - 00:15:40

وهذا عام الركوع والسجود فيشتركان في المجافاة يشتركان في المجافاة. اما الحديث الذي ذكره نعم. وقوله هنا ولا يبسط احدكم ذراعيه انبساط الكلب هذا ايضا مما ينهى عنه وهو عن يفرش ذراعيه - 00:16:07

الكلب ولهذا نهي المصلي عن التشبه البهائم الصلاة في مواضع منها ايش يقع ان يقع الكلب وان يفرش يفرش وان يبرك بروك البعير الديك الغراب ايه هذا عدم الطمأنينة والالتفات - 00:16:32

والسلام كاذناب خيل شمس وقد جمعت هذه المواضع كما ذكرنا لكم فيما تقدم في قول الناظم اذا نحن قمنا للصلاة فاننا نهينا عن الاتيان فيها بستة بعير والتفات كثعلب ونقر غراب في سجود الفريضة - 00:17:13

واقعاء كلب او كبست ذراعه واذناب خير عند فعل التحية نعم يقول اذا نحن قمنا للصلاة فاننا نهينا عن الاتيان فيها بستة اولا بروك بعير لا يبرق احدكم كما يبرك - 00:17:38

البعير مروق بعير والتفات كثعلب يعني يكثر الالتفات لانه هو كما قال النبي عليه الصلاة والسلام في الالتفات هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد والتفات كثعلب ونقر غراب في سجود الفريضة - 00:18:03

يعني انه لا يطمئن الغراب ينقر بسرعة عند اكله المعنى انه ينقر الصلاة نقرا ولا يطمئن فيها طيب ونقر غراب في سجود الفريضة واقعاء كلب يعني ان يقعي كالكلب وذلك بان يجلس على عقبيه - 00:18:22

وايقاع كلب او كبسط ذراعه اذا اراد ان يسجد يضع الذراع على الارض والمشروع الرفع والمجافاة واقعاء كلب او كبسط ذراعه

واذناب خيل عند فعل التحية. يعني انهم يسلمون بايديهم ويأتيهم ان شاء الله تعالى الكلام على بقية الحديث والله اعلم - 00:18:46

عين هو يعني هذا نظم والشعر ليس كالنثر يعني على سبيل المثال الشعر ولذلك تجد ان الان مثلا يؤلف كتاب او متن يجعله نضمن لا يحيط بالمعنى مثل فليكتب نثر - 00:19:15

يكتب نفسه ولهذا حريري رحمه الله يقول وجائز في صنعة الشعر الصلف ان يصرف الشاعر ما لا ينصرف احيانا المؤدى يعني اه يختلف. فالانسان مثلا لو اراد ان ينظم بيتا مثلا في وجوب السجود او في كذا. تجد انه ما يمكن يحيط - 00:19:45

عنده وزن معين وعنده قافية معينة بخلاف الذي يكتب كتابه ويستحب كذا وكذا - 00:20:12